

أصول فقه/ سلسلة شرح كتاب قواعد ابن رجب الحنبلي/ الشيخ عبد الله عبد الرحمن آل غديان 65/82

عبدالله الغديان

هنا الاستثناء الحكمي انسان باع بيت مؤجر باع بيتا مؤجرا والمشتري لم يعلم بان البيت مؤجر. يعني باع بيت مؤجر سنة فهذا سميناه استثناء حكميا لان البائع لم يشترطه بلفظه - [00:01:33](#)

وانما كان بحسب الواقع وانما كان بحسب الواقع. فهذه القاعدة موزوعة لبيان ان الاستثناء الحكمي هل يجري مجرى الاستثناء اللفظي على التفصيل الذي سبق القاعدة التي بعدها القاعدة الرابعة والثلاثون - [00:02:18](#)

استحقاق منافع العبد بعقد لازم يمنع من سريان العتق هذي مسألة العبيد ما لها الان ماذا يعني فروعها ما هي موجودة الان. القاعدة الخامسة والثلاثون من ملك منفعة عين بعقد - [00:02:55](#)

ثم ملك العين بسبب اخر هل ينفسخ العقد الاول ام لا هل ينفسخ العقد الاول ام لا المقصود من هذه القاعدة هو ان الشخص يستأجر بيت استأجر بيتا من والده - [00:03:17](#)

مدة مثلا سنة سنتين ثلاث سنين مات الاب في اثناء المدة هذا البيت صار من نصيب الابن في القرش فهل يلغى العقد الاول عقد الايجار ولا ما يلغى؟ لان الفائدة من الغائه ان الورثة يطالبون - [00:03:51](#)

بالاجرة اذا قلنا ما يلغى العقد واذا قلنا ان عقد الملك يلغى العقد الاول فانه فانهم لا يطالبونه في هذا وهو ذكر سورتين. الصورة الاولى ان يكون العقد الذي ملك به المنفعة عقدا مؤبدا - [00:04:19](#)

ان يكون العقد الذي ملك به المنفعة عقدا معبدا. فان لم يكن عقد معاوضة فلا معنى لانفساخه كالموصى قاله بمنافع الامة ولا بمنافع البيت اذا الى اخره الصورة الثانية ان يكون العقد المملوك به المنفعة غير مؤبد مثل - [00:04:42](#)

الايجارة كما ذكرت لكم هي اجارة العين القاعدة التي بعدها من استأجر عينا القاعدة السادسة والثلاثون من استأجر عينا ممن له ولاية الايجار ثم زالت ولايته قبل انقضاء المدة فهل تنفسخ الاجارة هذا قسما - [00:05:02](#)

القسم الاول القسم الاول من هذه القاعدة هو ان تكون اجارته بولاية محضة والمقصود بولاية المحضة هذه مثل النائب يعني او الوكيل الانسان اجر بيت ولا دكان وكيل عن صاحبه - [00:05:30](#)

ولكن فسخت وكالته في اثناء المدة او مات يعني الوكيل في هذه الحال العبرة بالموكل وليست العبرة بماذا العبرة بالموكل وليست العبرة بالوكيل. لان الوكيل ما له اثر في هذا - [00:06:00](#)

الثاني ان القسم الثاني ان تكون اجارته بملك ثم تنتقل الى غيره. وهذه لها تفاصيل كثيرة لكن نجعلها بداية الدرس القادم ان شاء الله. يعني تكون القاعدة السادسة والثلاثون هي بداية الدرس القادم والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:06:22](#)

في اسئلة شخص واهله قاموا بالطواف في الصباح ثم ذهبوا الى السكن للراحة ثم بعد العصر سعى لا هم فصلوا فصلا طويلا بين الطواف والسعي هذا يعني الفاصل هذا غير معفو عنه. فيطوفون فيطوفون ويسعون مرة ثانية - [00:06:47](#)

هل يجوز للعجوز الكبيرة في السن ان تحج بدون محرم الرسول صلى الله عليه وسلم ما فرق بين والصغيرة. قال لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة - [00:07:21](#)

ومعها ذو محرم ومن المعلوم ان المحرم من الاستطاعة في الحج فاذا لم يوجد المحرم للمرأة فلا يجب عليها الحج هذا يسأل عن

الطلاق والطلاق يراجع المحكمة وهذا يقول ما حكم قوله صدق الله العظيم؟ الله تعالى يقول ومن اصدق من الله قيلا ومن اصدق من الله حديثا قل صدق الله - [00:07:40](#)

فيها المواضع في القرآن ايش فاضي هذا انا اخذت عمرتي وحليت احرامي ونسيت ان اقصر وقصرت بعد لبس ثيابي اذا منك قصرت في نفس اللحظة التي ذكرت فيها ما عليك ان شاء الله - [00:08:24](#)

امراة اعتمرت ونسيت ان تقص من شعرها وجاء معها زوجها وبعد الجماع تذكرت قصت شعرها عليها فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم فان لم تستطع تصوم عشرة ايام وبالنسبة - [00:09:06](#)

السؤال الذي قبل هذا عطني اياه لان بالنسبة للشخص الذي نعيده لكم ودخلت عمرتي وحليت احرامي ونسيت. الشخص اذا كان بهذه المثابة يعني يخلع ثيابه ويلبس احرامه ويقصر يعني ما - [00:09:24](#)

لا يقصر عليه الثياب فان قصر بعد الذكر وعليه الثياب فعليه فدية. ان كان غطى رأسه ولا لبس ثيابه اه عليه ثمانية عشر كيلو رز ولا بر ولا تمر واذا كان ما غير ثوبه فقط فانه يتصدق - [00:09:45](#)

تسعة كيلو اذا وجد الرجل شخصا مع امرأته وقتله يروحون للمحكمة عندنا ارض وما زالت ملك لوالد والد والدي والهدف من ذلك تحريم حقوق النساء من الميراث واذا قد ايش - [00:10:03](#)

لاجل تقسيمها يحصل ظررا وفتنة ربما على كل حال هذه مرجعها المحكمة عباد الطواف والسعي في الحج نسي الزوجة ان تقصر شعرها ولم تتذكر الا عند الرجوع الى البلد وقد تم الجماع كما ذكرت قبل قليل. الجماع اذا كانت - [00:10:41](#)

اذا بقي عليها التقصير يعني ما تحللت التحلل الكامل فعليها فدية تذبح في مكة وتوزع على فقراء الحرم لكن بقي عليها وبعدين وطواف الوداع ما طافت الوداع لان طواف الوداع ما يصح - [00:11:09](#)

الا بعد التقصير وعليها فدية في طواف الوداع وعليها فدية في اه في مسألة الجماع وعليها ايضا التقصير امراة اعطت ابنها الرضيع ما يسمى بالصبر فشرق ذلك في حلقه فمات فماذا عليها علما؟ لان المرأة قد ماتت يصوم عنها وليها شهرين - [00:11:29](#)

هل يجوز هذا فاضي هذا بعض الاسئلة غريبة يعني وهذا يقول انتشرت قطيعة الارحام. هل من توجيه؟ على كل حال وصلة الرحم القاعدة العامة فيها انك تصل رحمك بقدر قريبهم منك - [00:12:06](#)

بالميراث يعني تنزلهم من ناحية البر وصلة على قاعدة الميراث. والذين لا يرثون وهم مثلا الا في آآ يعني في حالة متأخرة مثل ذوي الارحام هذولا لا يرثون مع وجود مثلا العصة وما الى ذلك. فانت يعني تنزل كل واحد على حسب منزلته في الميراث - [00:12:49](#)

حملت امراة وبعد اسبوعين من الحنبلي قرر الزوج والزوجة اسقاط الحمل ما هو السبب في الاسقاط؟ يعني يبون علشان استمرار الجماع ولا يخافون من نفقته هذا ما يجوز لهم هذا العمل - [00:13:21](#)

في بعض الاشخاص في ظاهرة يسألون عنها كثير. الواحد اذا صار توه متزوج يمنع زوجته من الحمل سنتين ثلاث سنين اربع سنين ويمكن ان الله يعاقبه بسبب منعه الحمل فلا تحمل زوجته ابدا - [00:13:45](#)

يعني يسمى هذا معاملة الانسان بنقيض قصده وهذا يسأل عن التدليس في والجوازات يعني ينتحل شخصية ما هي بشخصيته او ينتحل تابعة بلد ما هي ببلده وما هذا كله داخل في الغش - [00:14:07](#)

من غشنا فليس منا هذي هذي اللي انت عطيتني تو والدي توفي فتصدقت عنه ما ادري وش هذي كتابة طعيفة مرة. على كل حال اذا مات الميت فتركته المقدم فيها وفاء الدين - [00:14:35](#)

ثم تنفيذ وصيته الشرعية وما بقي بعد ذلك فهو للورثة على حسب منازلهم في الميراث امراة سوف يأتي معها ابنها في رمضان ويتركها ويسافر ولكن لها ابن اخر سوف يصطحبها - [00:15:21](#)

في الحج فهل ينفع حجها مع اذا مع الابن الاخر هذا يكون محرم لها. لكن المشكلة بقائها بدون محرم. هذا المشكل يعني تبي تبقى رمضان وشوال وذي القعدة كلها بدون محرم - [00:15:45](#)

اثناء الصلاة في مكان يمكنه منه رؤية الكعبة هل يكون انه تنظر الى محل سجودك ما تنظر الى الكعبة رجل نسي الجهر بالتسليم اذا

سلمت بحيث انك تسمع نفسك يكفي - 00:16:13

هذا يقول عملت عمرة وارغب في عمرة اخرى تحرم من التنعيم ولا من عرفة يعني من خارج الحرم قدمنا للعمرة وكانت معنا بنت صغيرة ولاول مرة تأتيها العادة الشهرية وعلمنا بذلك عندما اردنا الاحرام من الميقات السيل - 00:16:39

ودخلنا مكة وبقيت في السكن فما الحكم اذا كانت احرمت من الميقات فانها اذا طهرت من الحيض تغتسل وتتوضأ وتأتي وتطوف وتسعى واذا كانت دخلت على انها حائض وانه قد لا وانها قد لا تتمكن من الاتيان بالعمرة - 00:17:06

خشية من انها تقطع رفقتها ولكنها طهرت وتبين لها انها يمكنها ان تأتي بالعمرة فانها تخرج الى التنعيم وتحرم بعمرة وذلك بعد طهرها وهذا يقول بالنسبة لسؤال المرأة قلت ان عليها فدية اخرى لطواف الوداع - 00:17:33

فهل يجب للعمرة؟ لا اذا كانت عمرة لا ما عليها شيء لكن اذا كان طواف الوداع للحج العمرة لا سبب اسقاط الجنين بعد اسبوعين كثرة الاولاد لا ما يجوز هذا يا اخي - 00:18:06

ما من مولود الا يولد رزقه معه صليت في الحرم واثناء الصلاة مرت من امامي امرأة يا اخي المرور بين يدي المصلي في الحرم يعتبر من الظروف ومن قواعد الشريعة انه لا حرام مع ضرورة ولا واجب مع عجز - 00:18:25

رجل اهديت اهديت اليه واخرج لها خادمة من اجل ادخالها للبلد ولم ينوي عتقها هل هذا يعتبر عتق لها؟ من قواعد الشريعة انما الاعمال بالنيات الجارية الرظيعة اذا مالت على الاحرام يغسله - 00:19:15

نعم وهكذا الذكر. نعم المرأة التي بمكة صلاتها في بيتها افضل ام صلاتها في المسجد الحرام؟ صلاتها في بيتها افضل من صلاتها في المسجد الحرام وصلاتها في بيتها مضاعفة بمائة الف صلاة لكن بشرط ان تكون داخل حدود الحرم - 00:19:52

توفي والدي وترك بعض المال فتصدقت ببعضه وتركت البعض. اذا كنت انت الوارث له وليس عليه ديون وما تصدقت به من ما يخصصك من العلم فليس في ذلك بأس ربما في بعضهن ما ما يعرفون يكتبون - 00:20:20

خلاص السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يا مولانا - 00:20:53